

دور الاصلاحات الضريبية في تحسين الأداء الضريبي في الجزائر للفترة (2010 – 2020)
The role of tax reforms in improving Algeria's tax performance for the period (2010-2020)

براهيم بوكرشاوي¹، جميلة بغداوي²، فريدة نساب³

¹ جامعة حسيبة بن بوعلی الشلف، b.boukerchaoui@univ-chlef.dz

² جامعة حسيبة بن بوعلی الشلف ، d.beghdaoui@univ-chlef.dz

³ جامعة حسيبة بن بوعلی الشلف f.nessab@univ-chlef.dz

تاريخ النشر: 2022/06/08

تاريخ القبول: 2022/01/06

تاريخ الاستلام: 2021/11/25

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح مدى مساهمة الاصلاحات الضريبية التي انتهجتها الجزائر منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي في تحسين أداء نظامها الضريبي، بعد أن أصبح هذا الأخير لا يستجيب لمتطلبات التنمية الاقتصادية خاصة بعد تحول الاقتصاد الوطني من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق.

وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها: أن الاصلاح الضريبي ساهم في الرفع من فعالية ومردودية الجباية العادية، حيث انتقلت نسبتها من إجمالي الإيرادات الضريبية من 46.36% سنة 2010 إلى 64.48% سنة 2020.

الكلمات المفتاحية: الضريبة، النظام الضريبي، الاصلاحات الضريبية.

تصنيفات JEL : D53 ، H2.

Abstract:

This study aims to clarify the extent to which the tax reforms pursued by Algeria since the early nineties of the last century contributed to improving the performance of its tax system after the latter did not respond to the requirements of economic development, especially after the transformation of the national economy from a directed economy to a market economy.

The study concluded that the tax reform contributed to increasing the efficiency and profitability of regular collection, as its percentage of total tax revenues moved from 46.36% in 2010 to 64.48% in 2020.

Keywords: tax reforms, tax system.

Jel Codes: D53, H2.

المؤلف المرسل: جميلة بغداوي، الإيميل: d.beghdaoui@univ-chlef.dz

1. مقدمة:

لقد كان النظام الجبائي قبل عام 1992 يلعب دورا تقليديا وهو تمويل الخزينة العامة للدولة بالإيرادات الجبائية دون أن يلعب دورا تحفيزيا، كما كانت جل هذه الإيرادات تأتي من الجباية البترولية ولذلك فقد جاء الإصلاح الجبائي لعام 1992، بغية إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، وذلك من خلال العمل على سد الفراغات والثغرات القانونية التي تخللت النظام الجبائي السابق، أي إدخال تغييرات نحو الأحسن بغرض الرفع من مردود النظام الجبائي، وتأسيسا على ما سبق يمكننا صياغة إشكالية بحثنا في السؤال الرئيسي التالي: ما مدى مساهمة الإصلاحات الضريبية في تحسين أداء النظام الضريبي الجزائري؟ الأسئلة الفرعية: بناءً على السؤال الرئيسي يمكن طرح جملة من التساؤلات الفرعية نوردتها فيما يلي:

- ماهي طبيعة الإصلاحات الضريبية التي أدخلتها الجزائر على نظامها الجبائي؟
 - كيف يمكن تقييم دور الإصلاحات الضريبية في تحسين أداء النظام الضريبي الجزائري؟
 - هل ساهمت فعلا الإصلاحات الضريبية المتبعة في تحسين أداء النظام الضريبي الجزائري؟
- الفرضيات: انطلاقاً من الإشكالية المطروحة، وقصد الإجابة على الأسئلة الفرعية، ارتأينا طرح الفرضيات التالية والتي تكون منطلقاً لدراستنا:
- ركزت الجزائر في إصلاحاتها الضريبية على الجانب الإداري من خلال استحداث هياكل جبائية إدارية جديدة وكذا على الجانب التشريعي من خلال اعتماد تشريعات جبائية تعمل على تبسيط النظام الضريبي .
 - ساهمت الإصلاحات الضريبية الجديدة المستحدثة في تحسين أداء النظام الضريبي الجزائري من خلال زيادة الحصيلة الضريبية وكذا تحسين مستوى الضغط الضريبي؛
 - من أجل تحسين أداء النظام الضريبي لابد أن تركز عملية الإصلاح الضريبي على هيكل النظام الضريبي بعناصره الثلاث المتمثلة في التشريع الضريبي ثم الإدارة الجبائية المسؤولة عن تنفيذ التشريع الضريبي وكذا المكلف بالضريبة المعني بتطبيق التشريع الضريبي.

أهداف الدراسة: نسعى من خلال هذا البحث لتحقيق الأهداف التالية:

■ تبيان طبيعة الإصلاحات الضريبية التي شرعت الجزائر في تنفيذها على نظامها الضريبي منذ 1992؛

■ محاولة تقييم دور الإصلاحات الضريبية المتبعة في تحسين أداء النظام الضريبي الجزائري ؛

■ اقتراح توصيات من شأنها العمل على تحسين أداء النظام الضريبي الجزائري مستقبلا.

المنهج المتبع: يهدف معالجة ودراسة وتحليل محاور البحث وللإجابة على الإشكالية المطروحة اعتمدنا على المنهج الاستنباطي معتمدين في ذلك على أداة الوصف للوقوف على مختلف الجوانب النظرية التي قد ترد ضمن محاور هذه الدراسة، والتي تقتضي تبين بعض المفاهيم المتعلقة بالنظام الضريبي وكذا عرض وتقديم التركيبة البنوية للنظام الضريبي الجزائري إضافة إلى وصف مختلف الجوانب التي مستها الإصلاحات الضريبية، كما استخدمنا أداة التحليل في تحليل الإحصائيات المحصل عليها في هذا المجال والمتعلقة بحساب أهم مؤشرات أداء النظام الضريبي الجزائري.

بغرض الإجابة على إشكالية الدراسة والوصول إلى الأهداف المرجوة تم تقسيم الدراسة إلى محورين على النحو التالي:

2. الإصلاحات الجبائية في الجزائر

1.2 تعريف الإصلاح الضريبي:

عرف الإصلاح الضريبي على أنه التغيرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة لمواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية ، أو تحقيق خطط التنمية في مرحلة معينة من مراحل النمو. ويمكن أن يكون الإصلاح الضريبي شاملا لكل الهيكل الضريبي للدولة، أو يكون الإصلاح جزئيا لنوع معين من الضرائب أو لبعض أحكام الضريبة بعينها وهي عملية تتطلب دراسة متكاملة للنظام الضريبي السائد (شلفوم، 2001-2002، صفحة 139).

يعرف أيضا على أنه عملية إدخال تغييرات نحو الأحسن، أي هو العمل على سد الفراغات والثغرات القانونية الموجودة بالنظام الجبائي السابق من أجل الرفع من مردوده، ومحاولة زيادة فعاليته بما يخدم الاقتصاد الوطني العام والخاص، حيث تشمل هذه العملية تبسيط للنظام الضريبي القائم من خلال تقليل عدد أسعار الضريبة وجعلها أكثر واقعية وتوسيع الأوعية الضريبية مع استبعاد الفقراء والتخفيف عن أهلهم بشكل يقلل من التكاليف

الضريبية ويفعل من النظام الضريبي، ويجعله أكثر اتساعا وتناغما مع الأداء الداخلي المطلوب والتطورات الخارجية المتسارعة (خلاصي، 2014، صفحة 568).

ويعرف الإصلاح الضريبي أيضا بأنه مجموعة من الآليات التي يمكن من خلالها حل المشكلات والعيوب ومعالجة أوجه القصور، وسد الثغرات الموجودة في النظم الضريبية، لتؤدي دورها في تحقيق الأهداف التي وضعت من أجلها، والنهوض بالسياسة المالية والاقتصادية للدول. (السنباطي، 2014، صفحة 21)

وإجمالا وانطلاقا مما تقدم، يمكن القول أن إصلاح النظام الجبائي لأي دولة يكون عن طريق إحداث تغييرات في النظام الجبائي بشكل يجعله ينسجم مع السياسة العامة للدولة ومع حاجة الاقتصاد، وذلك بإدخال ضرائب أكثر تطورا والبحث عن آليات ضريبية تضمن العدالة الاجتماعية، وإعادة توزيع الدخل والثروة، وإلغاء الضرائب التي تشوه صورة الاقتصاد، واختيار أشخاص مؤهلين علميا وفنيا وأخلاقيا يشكلون الجهاز الضريبي، وهو ما يمكن الدولة من القضاء على التهرب الضريبي، بحيث تصبح الإيرادات الضريبية كافية لتغطية النفقات بما يضمن لها القدرة على النهوض بمشاريعها التنموية (سلوس، 12/13 ماي 2014، الصفحات 3-4 بتصرف).

2.2. دوافع الإصلاح الجبائي في الجزائر:

نظرا للوضعية الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية التي كانت تعيشها الجزائر، والتحولت التي كان يعيشها الاقتصاد الجزائري والانتقال لاقتصاد السوق، وعقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، والسعي للانضمام لمنظمة التجارة العالمية، هذا ما جعل ضرورة إصلاح النظام الجبائي السابق الذي لا يساير ولا يواكب المستجدات الحديثة، فقد كان يلعب دورا تقليديا وهو التمويل بالإيرادات الجبائية، دون أن يلعب دورا تحفيزيا، كما أن ميزانية الدولة لا زالت ليوثنا هذا تعتمد على الجباية البترولية، كما كانت هناك ازدواجية التعامل مع المؤسسات التي تنشط داخل الاقتصاد الوطني (قدي، 1995، صفحة 149)، ويرجع إصلاح النظام الجبائي الجزائري لدوافع محلية وأخرى دولية كما يلي:

أ. على المستوى المحلي: يرجع إصلاح النظام الجبائي الجزائري لعدة دوافع نذكر منها ما يلي:

✓ ضعف الجهاز الإداري: إن النقص في المعلومات والبيانات المالية تعكس بالدرجة الأولى ضعف الجهاز الإداري القائم على تنظيم الضرائب وتحصيلها، مما يؤدي إلى زيادة التهرب الضريبي علاوة على الفساد الإداري (بن طاوطة عائشة، 2009، صفحة 31).

✓ **تعقد وعدم استقرار النظام الضريبي:** لقد واجهت المؤسسة نظاما ضريبيا معقدا، وذلك نتيجة لتنوع الضرائب وتعدد معدلاتها بالإضافة إلى اختلاف مواعيد تحصيلها، إن هذه العوامل جعلت النظام الضريبي صعب التطبيق والتحكم فيه، مما صعب مهمة إدارة الضرائب والمؤسسة معا.

✓ **نظام ضريبي غير ملائم لمعطيات المرحلة الراهنة وارتفاع الضغط الضريبي:** لقد أصبح النظام الضريبي القديم غير ملائم ولا يتكيف مع المؤسسة، خاصة بعد الإصلاحات الاقتصادية التي شهدتها الوطن وأمام المعطيات الجديدة للسوق، بالإضافة إلى عدم مرونة النظام الجبائي القديم حيث الزيادة في الحصيلة أقل من الزيادة في الناتج المحلي. (محمد شريف، 2010، صفحة 158)

✓ **ثقل العبء الضريبي:** إن المؤسسات الجزائرية كانت تعاني من ارتفاع وطأة الضرائب على أرباح الشركات، ويعتبر العبء الضريبي جد ثقيل على المؤسسة بسبب تعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها حيث يشكل ضغطا على خزينة المؤسسة، كما أنه يمثل أحد العوامل الرئيسية التي ساهمت في عدم التوازن المالي للمؤسسة.

✓ **عدم فعالية الحوافز الضريبية في توجيه الاستثمار الخاص:** بالرغم من صدور العديد من قوانين الاستثمار الخاص خلال الفترة التي سبقت إصلاحات 1992م، والتي كانت موجهة أساسا لتشجيع الاستثمار في القطاع الخاص من خلال سياسة التحفيز الجبائي إلا أنها فشلت في تحقيق الأهداف المرجوة منها، ويعود هذا الفشل إلى أسباب عدة أهمها الإجراءات التعجيزية للقطاع الخاص التي جاءت بها القوانين المتتالية في الفترة الممتدة 1963-1991 إضافة إلى الظروف السياسية والاقتصادية غير الملائمة آنذاك (قدوري نور الدين، 2008، صفحة 93).

✓ **ضعف العدالة الضريبية:** يتميز النظام الضريبي الجزائري بابتعاده عن العدالة الضريبية ويتضح ذلك فيما يلي:

- إن طريقة الاقتطاع من المصدر مقتصرة فقط على بعض المداخل دون الأخرى، ويترتب على ذلك اختلاف إمكانية التهرب الضريبي بحيث المداخل الخاضعة لطريقة الاقتطاع من المصدر تنعدم فيها فرص التهرب الضريبي بعكس المداخل الأخرى التي تبقى لها إمكانية التهرب الضريبي قائمة؛

- إن اختلاف مواعيد تحصيل الضريبة للمكلفين قد تشكل إجحافا في حق بعض المكلفين؛
- إن الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي، علما ان المعدل النسبي لا يراعي حجم الدخل فهو يفرض بنفس النسبة على جميع مستويات الدخل ويترتب على ذلك إجحافا في حق الدخل الضعيفة.

- اختلاف المعاملة الضريبية بحيث نجد المؤسسات العمومية تستفيد من مزايا هامة على عكس المؤسسات الخاصة.

ب. على المستوى الدولي: أما دوليا، فدوافع الإصلاح الجبائي مرتبطة بعدة تحولات هامة تعرضت لها الحياة الاقتصادية الدولية، وتشمل ما يلي (كمال رزيق، سمير عمور، 2011، صفحة 325):

✓ سيطرة الثورة العلمية التكنولوجية لإعادة هيكلة الاقتصاد العالمي؛

✓ الاتجاه المتزايد نحو التكتل الاقتصادي بين الدول المتقدمة؛

✓ أدت أزمة المديونية التي مسّت دول العالم الثالث لاستمرار أزمتهما التنموية.

وإضافة لما سبق، فمن السمات السلبية التي كانت سببا في اللجوء للإصلاحات الضريبية في الجزائر هي الاعتماد على الجباية البترولية وازدياد حجم الجباية الخارجية. فالجباية البترولية تتحكم فيها عوامل خارجية مما يعكس سلبا على مردودية النظام الجبائي إذا ما كانت هناك مؤثرات سلبية.

3.2. طبيعة الإصلاحات الضريبية

أ. تبسيط النظام الضريبي: حاولت الإصلاحات الضريبية في الجزائر التقليل من الضرائب والاعتماد على ضرائب بسيطة، مفهومة، موحدة من أجل تبسيط النظام الضريبي الجزائري وذلك على النحو التالي:

• تأسيس الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG):

أنشئت من خلال قانون المالية سنة 1992م، جاءت لتشمل مجموعة كبيرة من المداخل كانت قبل ذلك تشكل ضرائب مستقلة هذه المداخل هي:

- المرتبات والأجور (TS)؛

- الأرباح المهنية (BP)؛

- مداخل القيم المنقولة (RVM)؛

- المداخل الإيجارية (RL)؛

- المداخل الفلاحية (RA).

تتميز الضريبة على الدخل الإجمالي بالخصائص التالية:

- ضريبة سنوية وحيدة تطبق على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضريبة الدخل.
- تتميز بالشفافية والبساطة وذلك من خلال النظرة الإجمالية لمجموع مداخل المكلف وكذلك وجود ضريبة وحيدة على الدخل رغم تعدد طبيعة مداخلها.
- تخضع بعض المداخل فيها إلى معدلات ثابتة مثلما هو عليه الحال في المداخل العقارية (15%) الإيجار المهني والتجاري (7% الإيجار السكني)، في حين تخضع مداخل أخرى إلى سلم تصاعدي مثلما هو عليه الحال في المرتبات والأجور والذي يعطى كما يلي:

الجدول 01: " سلم الضريبة على الدخل الإجمالي "

معدل الضريبة (%)	قسط الدخل الخاضع للضريبة ب (دج)
0%	0 دج إلى 120.000 دج
20%	120.000 دج إلى 360.000 دج
30%	360.000 دج إلى 1440.000 دج
35%	1440.000 دج إلى فما فوق

المصدر: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة محين لغاية 2020

وعليه فالضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) تجمع بين خاصية الضرائب النسبية (الثابتة)

والضرائب التصاعدية (تصاعدية بالشرائح).

-تعتمد كثيرا على تقنية "الاقطاع من المصدر"، خصوصا (IRG) (الضرائب على المرتبات) وهو ما يشكل آلية فعالة في محاربة التهرب الضريبي، إلا أن اقتصره على بعض المداخل يطرح إشكالا حول مدى عدالته، ومن ثم عدالة النظام الجبائي ككل، وهو ما يتجلى خصوصا في التحصيل الجبائي من الضرائب المتأتية من الأجور والمرتبات والمتميز بارتفاع إيراداته بحيث تشكل إيرادات ضرائب المرتبات (IRG) مرتين ونصف إيرادات ضرائب الأرباح التجارية والصناعية BIC/IRG.

• تأسيس الضريبة على أرباح الشركات (IBS):

تم تأسيس ضريبة خاصة بالأشخاص المعنويين (الأشخاص المعنويين هم: شركات الأموال المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع التجاري، الشركات التعاونية، الشركات

المدنية...). سميت بالضريبة على أرباح الشركات (IBS)، ويندرج تأسيسها في إطار وضع نظام ضريبي خاص بالشركات يختلف عن النظام المطبق على الأشخاص الطبيعيين فالضريبة على أرباح الشركات تخضع إجباريا للنظام الحقيقي (régime réel)، دون الأخذ بعين الاعتبار رقم الأعمال المحقق فهذه الضريبة تعمل على العصرية والتحكم في جباية الشركات، وبالتالي التحكم في جباية الاقتصاد الوطني من منطلق أن الشركة أداة ومركز للنشاط الاقتصادي والاستثمار فهي بذلك تعمل على ضبط قطاع الإنتاج للحفاظ على خزينة وطاقة تراكم المؤسسات الإنتاجية (ناصر مراد، 1997، صفحة 74).

من هذه الرؤية وقصد تمكين التحكم في مردودية الجباية ذات الصلة بالقطاع الإنتاجي تم تأسيس الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، بموجب المادة 38 من قانون المالية لسنة 1991م تتميز بالخصائص التالية:

✓ ضريبة عامة: تشمل مجموعة الأرباح التي تحققها المؤسسة دون التمييز بينها على غرار ما هو موجود في مداخيل الضريبة على الدخل الإجمالي عن طريق المعالجة الجبائية الخاصة بكل دخل.

✓ ضريبة ثابتة (نسبية): تخضع لمعدل ثابت لا يتغير مهما زادت قيمة الأرباح التي تحققها الشركة.

✓ ضريبة تصريحية: إذ يتعين على الشركة تقديم تصريح سنوي يتم فيه اكتتاب مبلغ أرباح المؤسسة الخاضعة للضريبة والمتعلقة بالسنة المالية السابقة قبل 30 أفريل من كل سنة كحد أقصى.

✓ ضريبة تخضع وجوبا إلى النظام الحقيقي (régime réel).

✓ ضريبة سنوية: تفرض مرة واحدة في السنة على الأرباح المحققة.

✓ ضريبة تفرض على الأشخاص المعنويين فقط:

- شركات رؤوس الأموال وجوبا (الشركات ذات الأسهم (SPL)، الشركات ذات المسؤولية

المحددة (SARL)، الشركات للتوصية ذات الأسهم (SCA)، الشركات ذات المسؤولية

المحددة ذات الشخص الوحيد (EURL).

- شركات الأشخاص بالاختيار (شركات التضامن SNL، شركات التوصية البسيطة (SCS)

وكذلك شركات المحاصة (SP).

- المؤسسات والهيكل العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.

- الشركات المدنية بالاختيار.

- هياكل التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.

ولتحديد الربح الخاضع للضريبة على أرباح الشركات ، تنص المادة رقم (140) من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة على ما يلي: " الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي المحدد حسب نتيجة مختلف العمليات من أية طبيعة كانت التي تنجزها كل مؤسسة أو وحدة أو مستثمرة تابعة لمؤسسة واحدة بما في ذلك على الخصوص التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول أثناء الاستغلال أو في نهايته " (ناصر مراد، 1997، صفحة 74)

فإن الضريبة على أرباح الشركات تلائم أكثر شركات الأموال و هي تعمل على عصرنة جباية الشركات و جعلها أداة للانتعاش الاقتصادي.

• تأسيس ضريبة الرسم على القيمة المضافة TVA

أسس الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991، بالمقابل ألغي النظام السابق المتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP)، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS) وذلك نتيجة المشاكل التي شهدها هذا النظام من حيث تعقده وعدم ملاءمته مع الإصلاحات التي شهدها الاقتصاد الوطني (ناصر مراد، 1997).

إن هذا الرسم وحسب تسميته يتعلق بالقيمة المضافة المنشأة خلال كل مرحلة من مراحل العمليات الاقتصادية والتجارية، والقيمة المضافة من وجهة نظر فقهاء الضرائب هي عبارة عن ضريبة تفرض على الإنتاج في كافة مراحلها وهي تتمثل في الزيادة في قيمة الإنتاج في كل مرحلة من مراحل الإنتاج.

تحدد هذه القيمة المضافة بالفرق بين الإنتاج الإجمالي، والاستهلاك الوسيطة للسلع والخدمات حيث أنها ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك تجمع من طرف المؤسسة إلى فائدة الخزينة العمومية ليتحملها المستهلك النهائي، ويعتبر الرسم على القيمة المضافة أداة ضريبية تتميز بالخصائص التالية:

- توسيع مجال التطبيق: يعتبر مجال تطبيق TVA جد واسع بحيث أنه يتضمن العمليات الخاضعة TUGP و TUGPS وعمليات أخرى مثل التجارة بالجملة والمهن الحرة.

- توسيع مجال الخصم: يمنح نظام الرسم على القيمة المضافة للخاضعين لهذه الضريبة إمكانية خصم مبلغ الرسم المحمل على مشترياتهم من مبلغ الرسم المستحق على مبيعاتهم.
- تقليص عدد المعدلات: حسب قانون المالية لسنة 2001م، يحتوي نظام الرسم على القيمة المضافة على معدلين فقط عوض 18 معدل كما كان سائد في النظام السابق و يطبق المعدلين على أساس رقم الأعمال غير متضمن للرسم (HT) (ناصر مراد، 1997، الصفحات 84 - 85 بتصريف)

لقد أدت هذه الخصائص إلى بساطة وسهولة تطبيق الرسم على القيمة المضافة سواء بالنسبة لإدارة الضرائب أو المؤسسة، وقد ساهم في فعالية النظام الضريبي.

ويسعى المشرع إلى تحقيق عدة أهداف من خلال تأسيس الرسم على القيمة المضافة والتي يمكن تصنيفها إلى قسمين كما يلي: (ناصر مراد، 1997، صفحة 189)

- على المستوى الداخلي: وذلك من خلال تبسيط الضرائب المباشرة، وذلك بتعويض TUGP وTUGPS بضريبة واحدة هي TVA مع تقليص عدد المعدلات من 18 إلى 02 قصد تحقيق الإنعاش الاقتصادي من خلال تخفيض تكلفة الاستثمارات، تشجيع الاستثمارات والمنافسة من خلال حيادية وشفافية الضريبة.

- على المستوى الخارجي: وذلك من خلال حفز منافسة المؤسسات الجزائرية في الأسواق الخارجية عن طريق إلغاء العبء الضريبي الذي تتحمله المنتجات الوطنية عند تصديرها إلى الخارج إحداث انسجام بين الضرائب غير المباشرة على المستوى المغربي .

• تأسيس الضريبة على الدفع الجزائري VF.

الدفع الجزائري عبارة عن ضريبة مباشرة تفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والهيئات المقيمة بالجزائر، والتي تدفع مرتبات وأجور لمستخدميها. يفرض الدفع الجزائري على أساس مجموع الأجور والمرتبات والتعويضات والعلاوات وكذا المعاشات والريوع العمرية المقدمة للعمال باستثناء العناصر التالية:

- الامتيازات العينية: المتمثلة في التغذية والسكن دون سواهما والتي يستفيد منها الأجراء العاملون بالمناطق الواجب ترقيتها.

- الأجور وغيرها من المرتبات الممنوحة: في إطار البرامج المخصصة لتشغيل الشباب ضمن الشروط التي تحدد عن طريق التنظيم، إضافة إلى الأجور وغيرها من المرتبات المدفوعة

للمعوقين المستفيدين من الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي ضمن صنف المرتبات والأجور.

• تأسيس ضريبة الرسم على النشاط المهني.

الرسم على النشاط المهني هي ضريبة تفرض شهريا أو فصليا على رقم الأعمال المطبق من النشاطات الصناعية، التجارية و الخدمية خارج الرسم على القيمة المضافة، يتمثل مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني فيما يلي:

- الإيرادات الإجمالية التي يحققها المكلفون بالضريبة الذين لديهم في الجزائر محل مهني دائم ويمارسون نشاطات تخضع أرباحها للضريبة على الدخل الإجمالي في صنف الأرباح غير التجارية ماعدا مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب هذه المادة:

- رقم الأعمال يحققه المكلفون بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي صنف الأرباح الصناعية والتجارية:

- رقم الأعمال المحقق من طرف المكلفون بالضريبة الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات.

ويقصد برقم الأعمال، مبلغ الإيرادات المحققة على جميع عمليات البيع أو الخدمات أو

غيرها التي تدخل في إطار النشاط المذكور أعلاه، غير أنه تستثنى العمليات التي تنجزها وحدات

من نفس المؤسسة فيما بينها من مجال تطبيق الرسم المذكور في هذه المادة. بالنسبة لوحدات

مؤسسات الأشغال العمومية والبناء يتكون رقم الأعمال من مبلغ مقبوضات السنة المالية.

بحيث يجب تسوية الحقوق المستحقة على مجموع الأشغال على الأكثر عند تاريخ الاستلام

المؤقت باستثناء الديون لدى الإدارات العمومية والجماعات المحلية (حنان شلغوم، 2001-

2002، صفحة 139).

ب. استحداث هيكل جبائية جديدة:

تأثرت الإدارة الجبائية باعتبارها طرف هام في القطاع المالي بالإصلاحات

الاقتصادية التي شرعت فيها الجزائر منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي، في هذا

الصدد وجدت نفسها مطالبة بوضع استراتيجية لعصرنة هيكلها قصد تحقيق هذه

الغاية، حيث تم إنشاء هيكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية تتمثل في مديرية

كبريات الشركات، مراكز الضرائب والمراكز الجوية للضرائب هدفها تجميع المفتشيات

والقباضات حسب طبيعة المكلفين بالضريبة، تتكفل هذه الهياكل بمهام جديدة تتمثل في التسيير والرقابة والبحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية التي تخضع لها. (وزارة المالية المديرية العامة للضرائب)

• مديرية كبريات المؤسسات:

يندرج مسار مديرية كبريات المؤسسات المنشأة بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002 في إطار البرنامج الشامل لتحديث الإدارة الجبائية سواء من الناحية التنظيمية أو العملية، ومن المنتظر أن تساهم عملية إعادة هيكلة المصالح الجبائية في استكمال إصلاح القانون الجبائي، الذي شُرع فيه في بداية عام 1992، وهي السنة التي ميزتها بالخصوص تأسيس ضرائب ذات طابع دولي (الضريبة على أرباح الشركات، الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة)، توحيد المصالح والملفات الجبائية وكذا تبسيط و توحيد الإجراءات المتعلقة بالتصريح ودفع الضرائب والرسوم (إنشاء التصريح الجبائي G50.

تقوم مديرية كبريات المؤسسات، التي تم فتحها للجمهور بتاريخ 02 جانفي 2006، بتسيير أساساً الملفات الجبائية المتعلقة بالمؤسسات التابعة للقانون الجزائري/ الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات والتي يفوق رقم أعمالها 100 مليون دينار جزائري، الشركات البترولية وكذا الشركات الأجنبية التي ليس لها إقامة مهنية في الجزائر، وتتكفل هذه المديرية ب:

-تقوية الضمانات للمكلفين بالضريبة المعترف بها؛

-توسيع طرق الطعن؛

-تحديث و تبسيط الإجراءات ووضع جهاز متكامل للتسيير المعلوماتي للضريبة؛

-تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمؤسسات بواسطة المحادث الجبائي الوحيد.

• مراكز الضرائب : يعتبر مركز الضرائب مصلحة عملية جديدة تابعة للمديرية العامة

للضرائب تختص حصريا بتسيير الملفات الجبائية وتحصيل الضرائب المستحقة من طرف المكلفين بالضريبة متوسطي الحجم، يطمح مركز الضرائب المنشأ بهدف تقديم خدمة نوعية، إلى تطوير شراكة جديدة تجمعها بالمكلفين بالضريبة تقوم أساسا على التواجد، الاستماع، الاستجابة، ومعالجة سريعة لكل الطلبات التي يقدمها المكلف بالضريبة، يمثل مركز الضرائب بالنسبة للمكلف بالضريبة المجاور الجبائي الوحيد المكلف بالتسيير العرضي للملفه.

- المركز الجوّاري للضرائب: يهدف إنشاء المركز الجوّاري للضرائب الذي يحل محل الهياكل المتواجدة حاليا (المفتشيات والقباضات) إلى ضمان تقديم أحسن خدمة نوعية للمكلفين بالضريبة وذلك من خلال تبسيط وتنسيق وعصرنة الإجراءات. إذ يضع تحت تصرفهم هيكل وحيد مختص، يتولى جميع المهام الجبائية الممارسة من قبل المفتشيات والقباضات لتمكينهم من أداء جميع واجباتهم الجبائية.
- ج. رقمنة الإدارة الضريبية: إن وضع حيز التطبيق إدارة الكترونية مؤسسة على استخدام تقنيات الإعلام الآلي والاتصال تسمح بتكليف جميع أساليب العمل مع الممارسات العالمية الاستراتيجية للمؤسسات لمواجهة العولمة. (تدخلات السيدة بالسكي والسيد ارتونو ، 2014، صفحة 02).

وفي هذا الاطار باشرت الإدارة الضريبية إصلاحات جوهرية ترمي إلى التحول من أسلوب التسيير التقليدي إلى أسلوب التسيير الإلكتروني وتمثلت الإجراءات المتبعة للوصول إلى إدارة إلكترونية على وجه الخصوص فيما يلي:

- تعميم تقنية الربط عن بعد بالانترنت والانترنت بين مصالح الإدارة الجبائية لتعزيز التعاون والتنسيق بين هذه لمصالح ؛
- إنشاء موقع الكتروني للمديرية العامة للضرائب للتفاعل مع مستخدمي الانترنت ونقل انشغالاتهم؛
- اعتماد تقنية جديدة للحصول على التعريف الجبائي عن طريق إرسال طلب الترقيم من طرف المكلف بالضريبة عبر البريد الإلكتروني للإدارة الضريبية؛ (<http://nif.mfdji.gov.dz>)
- وضع نظام التصريح عن بعد في سياق الإدارة الرقمية لخدمة المكلفين بالضريبة كخطوة تجريبية بالنسبة للمؤسسات والشركات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات حيث سمحت للمكلفين بالضريبة إمكانية اكتتاب تصريحاتهم الجبائية عن طريق الانترنت عبر موقع جبايتك؛ (<http://www.jibyatic.dz>)

-إضفاء الصفة غير المادية على الملف الجبائي للمكلف بالضريبة للقضاء على النظام التقليدي القائم على المستندات الورقية لتسهيل تسيير الملف الجبائي للمكلف في جميع مراحل الإخضاع؛

-التحول التدريجي نحو تجسيد قواعد الفحص الضريبي الإلكتروني في إطار الاستراتيجية الجديدة للفحص التي تسعى إلى تطوير آليات الفحص وتكليفه مع الرهانات الجديدة المتمثلة في

التجارة الإلكترونية واعتماد العديد من الشركات والمؤسسات لنظام المحاسبة والفوترة الإلكترونية.

3. تقييم دور الإصلاحات الجبائية في تحسين مردودية النظام الضريبي الجزائري

سوف نحاول من خلال هذا المحور توضيح مدى تحسّن مردودية النظام الجبائي الجزائري بعد تطبيق الإصلاحات الضريبية بالاعتماد على بعض المؤشرات: مؤشر تطور الحصيلة الضريبية وإحلال الجبائية المحلية محل الجبائية البترولية، مؤشر معدل تنفيذ الجبائية العادية بالإضافة إلى مؤشر الضغط الضريبي على النحو التالي:

1.3. مؤشر تطور الحصيلة الضريبية:

يهدف الإصلاح الضريبي إلى تحسين مستوى المردودية المالية للجبائية العادية على حساب الجبائية البترولية التي تهيمن بشكل كبير في تمويل ميزانية الدولة. ولمعرفة مدى تحقيق ذلك الهدف، نستعرض تطور حصيلة الجبائية العادية والجبائية البترولية مع حساب نسبتهما إلى إجمالي الإيرادات الضريبية حسب الجدول التالي:

الجدول 02: " تطور الجبائية العادية والبترولية بالنسبة للإيرادات الجبائية "

الوحدة: (مليار دج)

السنة	الجبائية العادية		الجبائية البترولية		مجموع الإيرادات الجبائية
	المبلغ	النسبة %	المبلغ	النسبة %	
2010	1297.9	46.36	1501.7	53.64	2799.6
2011	1527.1	49.96	1529.4	50.04	3056.5
2012	1908.6	55.68	1519	44.32	3427.6
2013	2031	55.69	1615.9	44.31	3646.9
2014	2091.4	57	1577.7	43	3669.1
2015	2354.6	57.75	1722.9	42.25	4077.5
2016	2482.2	59.6	1682.5	40.4	4164.7
2017	2630	55.29	2126.9	44.71	4756.9
2018	2711.7	53.58	2349.6	46.42	5061.3
2019	2836.4	52.97	2518.5	47.03	5354.9

3926.67	35.52	1394.71	64.48	2531.96	2020
---------	-------	---------	-------	---------	------

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات وزارة المالية، المديرية العامة للتقدير والسياسات

على موقع الواب: www.dgpp-mf.gov.dz ، تاريخ الإطلاع: 2021/03/02

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن هناك تذبذب في مجموع الإيرادات الجبائية للدولة خلال الفترة (2010-2020) حيث ارتفعت قيمتها من 2799.6 مليار دج سنة 2010، إلى 5354.9 مليار دج سنة 2019 وهذا راجع إلى المساهمة الإيجابية للجباية العادية حيث نلاحظ تحسنا ملحوظا في نسبة مساهمتها من إجمالي الإيرادات الجبائية، وهذا راجع إلى الإصلاحات المتتالية التي عرفها النظام الجبائي من خلال قوانين المالية السنوية بهدف توسيع الوعاء الضريبي ومحاولة إحلالها محل الجباية البترولية، إلا أننا سجلنا انخفاضا ملحوظا في مجموع الإيرادات الجبائية في سنة 2020 والتي تراجعت إلى 3926.67 مليار دج، وذلك راجع إلى تدهور سعر البترول في تلك السنة بسبب تداعيات جائحة كورونا، وهذا ما يدل على عدم تحكم الدولة في هذا المصدر التمويلي الهام وهو الضريبة والذي يبقى مرهونا بتقلبات الأسعار في الأسواق الدولية.

2.3. مؤشر مقارنة الإنجازات الفعلية بالتقديرات:

كما أن مقارنة التحصيل الضريبي الفعلي بالإيرادات الضريبية التقديرية، يشكل مؤشرا هاما لقياس مردودية النظام الضريبي، لذلك نستعرض تطور تلك النسبة خلال الفترة 2010-2020 كما يلي:

الجدول 03: " تطور معدل تنفيذ الجباية العادية في الفترة (2010-2020) "

الوحدة (مليار دج)

السنة	الجباية العادية الفعلية (1)	الجباية العادية المقدرة (2)	معدل التنفيذ (2/1) %
2010	1297.9	1244.5	104.29
2011	1527.1	1473.05	103.67
2012	1908.6	1651.7	115.55
2013	2031	1831.4	110.89
2014	2091.4	2267.4	92.23

95.49	2465.7	2354.6	2015
91.17	2722.6	2482.2	2016
92.43	2845.3	2630	2017
89.41	3033	2711.7	2018
93.26	3041.4	2836.4	2019
83.10	3046.86	2531.96	2020

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات وزارة المالية، المديرية العامة للتقدير والسياسات

على موقع الواب: www.dgpp-mf.gov.dz ، تاريخ الاطلاع: 2021/03/02

نلاحظ من الجدول أعلاه تذبذب في معدل تنفيذ الجباية العادية خلال فترة الدراسة (2010-2020)، حيث انخفض من 104.29% سنة 2010 إلى 103.67% سنة 2011، ليعرف تحسنا ملحوظا سنة 2012 حيث سجل نسبة 115.55%، ثم عاد ليتراجع من جديد خلال الفترة المتبقية من الدراسة، حيث أصبح دون مستوى 100% ابتداء من سنة 2014 ليسجل أدنى مستوى له في سنة 2020 بنسبة 83.10%، ويمكن رد ذلك إلى عجز الإدارة الضريبية وعدم قدرتها على مسايرة التغيرات التي تحدث من حين لآخر في التنظيم الفني للضرائب من خلال قوانين المالية السنوية أو التكميلية لهذه الفترة، والتي تطلبت من الإدارة الضريبية وقتا للتعوّد عليها والتأقلم معها وكذا التحكم فيها.

3.3. مؤشر معدل الضغط الضريبي:

يعتبر الضغط الضريبي من أهم المؤشرات الكمية المستخدمة لتقييم المردودية للنظام الضريبي حيث أنه يبحث عن الإمكانيات المتاحة للاقتطاعات الضريبية لتحقيق أكبر حصيلة ممكنة دون إحداث ضرر بالاقتصاد الوطني.

ويعبر الضغط الضريبي على العلاقة الموجودة بين الإيرادات الضريبية والثروة المنتجة المعبر عنها بالناتج المحلي الخام، وقد حدد الاقتصادي الأسترالي " كولن كلارك " مستوى الضغط الضريبي النموذجي بـ 25%. والضغط الضريبي يحسب على مجموع الإيرادات الضريبية المحصلة بناء على العلاقة التالية:

$$\text{الضغط الضريبي} = \left(\frac{\text{الإيرادات الضريبية المحصلة}}{\text{الناتج المحلي الخام}} \right) \times 100$$

الجدول 04: " تطور معدل الضغط الضريبي خارج المحروقات في الجزائر خلال الفترة (2010-2020) "

السنوات	الجباية العادية	الناتج المحلي الخام خارج المحروقات	الضغط الضريبي خارج المحروقات%
2010	1297.9	11991.6	10.82
2011	1527.1	14588.5	10.47
2012	1908.6	16208.7	11.77
2013	2031	16643.8	12.20
2014	2091.4	17205.1	12.15
2015	2354.6	16712.7	14.09
2016	2482.2	17514.6	14.17
2017	2630	18575.8	14.16
2018	2711.7	20259	13.38
2019	2836.4	20428.3	13.88
2020	2531.96	20244.44	12.51

Source : Ministère des finances (PIB) ; (2000-2018), rapport de direction général de la prévision et des politiques, 2019

نلاحظ من خلال الجدول السابق ضعف مستوى الضغط الضريبي وذلك مقارنة بالمستوى النموذجي (25%)، بحيث لم يتعدى 14.17 % طيلة سنوات فترة الدراسة، كما أنه يعتبر أقل مما هو سائد في الكثير من الدول على غرار بلدان الجوار، بحيث نجده في تونس (20%) وفي المغرب (24%) أما في الدول الصناعية الكبرى فقد يصل إلى (27%)، وعليه نستنتج عدم مردودية النظام الضريبي بعد الإصلاحات، بحيث لم يتمكن من تحسين المقدرة التكلفة للدخل الوطني، ويمكن إرجاع ذلك الإخفاق للعوامل التالية:

- ضعف الإدارة الضريبية في إيجاد الأوعية الضريبية ذات المردودية العالية؛
- تواضع مساهمة القطاعات خارج المحروقات في الناتج الداخلي الخام، مما انعكس سلبي على مردودية الجباية العادية؛
- ضعف الاقتطاعات الضريبية نتيجة انخفاض الدخل الفردي وانتشار ظاهرة التهرب الضريبي؛

ولتحسين مستوى الضغط الضريبي يجب معالجة تلك العوامل وتوسيع السلطات الضريبية إلى الوصول إلى نسبة (20%) ليس عن طريق زيادة معدلات الضرائب، وإنما بفضل توسيع الوعاء الضريبي. (Sadoudi, 1995)

4. خاتمة:

تبين مما سبق؛ أن الإصلاحات الضريبية التي جاءت في إطار قوانين المالية المتعاقبة سواء لتبسيط وعصرنة النظام بإحداث ضرائب عصرية وتخفيف الإجراءات، أو إصلاح الإدارة بإعادة تنظيمها وعصرنة هيكلها بإحداث مديريات وهيئات جديدة، وتعميم منظومة الإعلام الآلي وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، كل هذه الإجراءات تهدف في مجملها للوصول إلى نظام ضريبي فعال إلا أن ذلك لم يكن كافيا مما تتطلب المزيد من الإصلاحات لمواصلة تكييف الإدارة الضريبية مع التحولات الاقتصادية، وقد خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج والتوصيات نوجزها فيما يلي:

نتائج الدراسة: انطلاقا من الفرضيات السابقة، وبعد الطرح النظري والتطبيقي بتبسيط الضوء على النظام الضريبي الجزائري توصلنا إلى ما يلي:

- شملت الإصلاحات الجبائية التي شرعت فيها الجزائر منذ سنة 1992 جانبين أساسيين هما: الجانب التشريعي المتمثل في إقرار تشريعات جبائية جديدة، والجانب التنظيمي الموجه أساسا لبناء إدارة جبائية حديثة، مواكبة المستجدات التي يشهدها الاقتصاد الوطني والعالمي؛
- عدم استقرار التشريع الضريبي، إذ تفرق قوانين المالية السنوية والقوانين التكميلية الكثير من التعديلات الجبائية، مما أثر سلبا على مردودية النظام الجبائي؛
- تهدف الإصلاحات الضريبية المنتهجة في الجزائر إلى تبسيط وعصرنة النظام الضريبي؛
- ساهم الإصلاح الضريبي في الرفع من فعالية ومردودية الجباية العادية نسبيا، حيث انتقلت نسبتها من إجمالي الإيرادات الضريبية من 46.36% سنة 2010 إلى 64.48% سنة 2020؛
- كان معدل تنفيذ الجباية العادية متذبذبا خلال فترة الدراسة ويمكن إرجاع ذلك إلى الإصلاحات الضريبية الجديدة، والتي تطلبت من الإدارة الضريبية وقتا للتعود عليها والتأقلم معها وكذا التحكم فيها؛
- كان مستوى الضغط الضريبي ضعيفا وذلك مقارنة بالمستوى النموذجي (25%)، بحيث لم يتعدى 14.17% طيلة سنوات فترة الدراسة؛

- لم تساهم الاصلاحات الضريبية في تحسين أداء النظام الضريبي بشكل كبير، بحيث لم تتمكن من تحسين المقدرة التكليفية للدخل الوطني، وهذا ما يعكسه ضعف مستوى الضغط الضريبي المسجل.

الاقتراحات: قصد تحسين فعالية النظام الضريبي الجزائري نضع الاقتراحات التالية:

- يجب أن تستند طريقة تحديد المعدلات الضريبية على دراسات ميدانية حتى تعكس واقع المجتمع الجزائري؛

- ضرورة إنشاء لجنة لدى المديرية العامة للضرائب توكل لها مهمة مراجعة التشريع الضريبي قصد تحديد ثم معالجة مختلف الثغرات التي يتضمنها النظام الضريبي الجزائري؛

- إصلاح شامل للإدارة الضريبية وفق المعايير الدولية في الأداء الضريبي؛

- إعادة النظر في تنظيم نظام الاقتطاع من المصدر وتوسيع مجال تطبيقه، حيث رغم أهميته في محاربة التهرب الضريبي إلا أن اقتصره على بعض المداخل فقط يطرح إشكالا حول مدى عدالته؛

- إعادة النظر في صياغة السلم المتصاعد الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي بشكل يقترب أكثر من العدالة الضريبية.

5. قائمة المراجع:

- حنان شلغوم ، " أثر الاصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية-دراسة حالة الشركة الجزائرية للمياه قسنطينة " - مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2001-2002.
- رضا خلاصي، شذرات النظرية الجبائية، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
- محمد عماد عبد الوهاب السنباطي، الإصلاح الضريبي مع التطبيق على الإدارة الضريبية، دراسة تحليلية مقارنة، ط 1، مكتبة الوفاء القانونية الإسكندرية، 2014.
- سلوس مبارك، تقييم الإصلاح الضريبي في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الثاني حول الإصلاح الجبائي والتنمية الاقتصادية في الجزائر، جامعة البليدة، يومي 13/12 ماي 2014.
- قدي عبد المجيد-فعالية التمويل بالضريبة في ظل المتغيرات الدولية -دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري للفترة (1988-1995) أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية -جامعة الجزائر 1995.
- بن طاوطة عائشة، 'النظام الضريبي في كل من سوريا و الجزائر ،مذكرة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 2009 .
- شريف محمد، "السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، "مذكرة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان الجزائر 2010.

- قدوري نور الدين، الإصلاحات الجبائية وأهميتها في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر – دراسة حالة الجزائر للفترة (2008-1992)، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2008.
- كمال رزيق، سمير عمور، تقييم عملية إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 5 جامعة الشلف، 2011.
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة محين لغاية 2020.
- ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر وأثره على المؤسسة وتحريض الاستثمار، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، الجزائر 1997.
- وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، على الموقع الإلكتروني¹: <https://www.mfdgi.gov.dz/index.php/ar/com-1> ، تاريخ الاطلاع: 2021/06/20.
- تدخلات السيدة بالسكي والسيد ارتونو خبير بالشركة الاسبانية indra، خلال ملتقى حول النظام المعلوماتي نحو إدارة الكترونية – المديرية العامة للضرائب – وزارة المالية – رسالة المديرية العامة للضرائب العدد: 73 / 2014.
- الموقع الرسمي للحصول على رقم التعريف الجبائي عبر الانترنت <http://nif.mfdji.gov.dz>، تاريخ الاطلاع: 2021/06/20.
- الموقع الرسمي لدفاعي الضرائب بالنسبة للمؤسسات الكبرى: <http://www.jibyatic.dz> تاريخ الاطلاع: 2021/06/20.
- Ahmed Sadoudi , la réforme fiscale, annales de IEDF, sans Numéro, Alger, ANEP, 1995.